



مصلحة الضرائب
مكتب رئيس المصلحة

كتاب دورى

رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٦ م

بشأن

بدء سريان العمل بأحكام القانون رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٦

بتعديل بعض أحكام قانون ضريبة الدمغة

الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠

بمناسبة صدور القانون رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام قانون
ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ ونشره بالجريدة
الرسمية . العدد ٢٦ (مكرر) فى أول يولييه سنة ٢٠٠٦ م .

وحيث أشارت المادة السادسة من مواد إصدار هذا القانون أن يعمل به
من أول الشهر التالى لتاريخ نشره .

لذلك تئبه المصلحة إلى بدء سريان العمل بأحكام هذا القانون اعتباراً من
٢٠٠٦/٨/١ م .

وعلى جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة
متابعة تنفيذ أحكام هذا الكتاب الدورى بكل دقة .

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

تحريراً فى ٢٠٠٦/٨/١

(محمود محمد على)

م. محمد سنان